الاختصاص

على انه منصوب على التعظيم **أرجو** من الرجا وهو لغة الامل قدم عليه لافادة
اى لا ارجو **في القبول** من هذه المقدمة اى تعليمها وتاليفها الا الله تعالى لان القبول
عبارة عن رضاه تعالى بالعمل واثابته عليه وهذا لا يتصور طلبه من غير تعالى
فايده الرجا تعلق القلب بمطموع في حصوله في المستقبل مع الاخذ في عمل
تحصيله فان عرى عن عمل فطمع وهذا قبيح والاول احسن **ثمته** قيل الرجا
محمود والامل مذموم لان الاول لما فيه من الاخذ في التاليف وفي التحرير وفي
الاقرا وغيره مما فيه غاية نفع العباد **نافعا** حال من الاسم الكريم والنفع ضد الضر
مطلق على كل ما يحصل به رفق ومعونة **بها** اى بهذه التوحيد او الارجوزه
متعلق بنافعا اى بقراتها او حفظها او بمطالعتها او بملكها او السعي في تحصيلها
او بتحصيل شي منها بملك او عارية بتعلم او تعليم فالباء هنا للملابسة بالمعنى الاعم
كما هو اللائق بمقام الدعا **ومريدا** مفعول لنافعا ومفعوله محذوف دل عليه مقام
والتقدير مريدا للانتفاع بها على التعميم السابق لا مريدا لافتضاحها واجتراحها على وجه
النصح وتحري الصواب قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق
اذا وقب ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد اللهم انا نجعلك
في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم **في الثواب** وهو مقدار من الجزا يعطيه الله تفضلا
باعطايه لمن شا من عباده بمحض احسانه من غير ايجاب عليه ولا وجوب وقال بعضهم
الثواب هو المنفعة الزايده الخالصة عن الشوايب المقرونة بالتعظيم والاجلال
ويقابله العقاب وهو المضرة الدايمة الخالصة عن الشوايب المقرونة بالاستخفاف
اشتد فيه مالا يخفى على المتامل وهذا الجار والمجرور متعلق بصفة مريدا او حال
فاعل ارجو وهي **طامعا** والمراد منه هنا الراغب في الشي الاخذ في اسبابه المتعلق
قلبه بتحصيله لان تمني الشي مع عدم الاخذ في اسباب تحصيله لانه وصف ذم
كما مر ولا شك انه لما كان كل مكلف يتعين عليه تحصيل معرفة الله تعالى ومعرفة انبيايه
واحوال السمعيات كان المريد لهذا بالمعنى السابق عاما ولو بحسب الصلاحية فاندفع
الاعتراض بانه من باب التخصيص في الدعا وهو مرجوح لقوله صلى الله عليه وسلم
اذا دعوتم فعمموا او في بعده نفسه في الدعا على المريد عملا بالسنة من طلب تقديم
الشخص نفسه في القرب الشرعية عدا اسباب الربا والسمعة اما في الامور الدنيوية
فالمطلوب تقديم الغير كما نص عليه العلما وجاءت به الاثار **فايده** في قوله في الثواب
طامعا اشارة الى جواز ملاحظة العامل الثواب والجنة والنجاة من النار كما يشير اليه
قوله صلى الله عليه وسلم لرجل من بني النبيت قال له اين انا يا رسول الله ان قتلت
قال في الجنة فالقى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عمل هذا يسيرا واجر كثيرا وكما يشير اليه قوله عليه الصلاة والسلام للمسلمين

فايدة الرجا

ذم الامل

حين

٥

حين دنا منهم المشركون يوم بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فقال عمير
ابن الحمام الانصاري يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض قال نعم قال بخ
بخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك بخ بخ قال لا والله يا رسول الله
الا رجا ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها فاخرج تمرات من قرنه فجعل
ياكل منهن ثم قال لان حييت حتى اكل تمراتي هذه انها لحياة طويلة قال فرمى
بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل وبه صرح الاتي في موضعين ولفظه
في الاول **قلت** القتال لدخول الجنة والمبادرة لذلك جايز وان كان مرجوحا
بالنسبة الى من يعبد الله تعالى لاستحقاقه العبادة وكونه سبحانه وتعالى اهلا
لان يعبد وغلا بعضهم فقال انه لا يجوز وفي الموضع الثاني فصل لتعلم ان القتال
في سبيل الله ليس محصورا في ان يكون لاعلا كلمة الله تعالى بالتعيين بل يصح
بذلك او بما هو لتلك او لازمه كالقتال لقصد الثواب ودخول الجنة وتدل على ذلك
حديث الصحابي المتقدم فانه لما سمع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا
الى جنة عرضها السموات والارض رمى تمراته وقاتل حتى قتل واكثر بيعه محبوبة
بان الاعمال لدخول الجنة اعمال صحيحة لان الله تعالى خلق الجنة ووعد
ما اعد فيها للعاملين ترغيبا لهم في العمل وسيستدل به بعض مما لا يفيد الان بكلام
غير هذا الكلام ارجح منه فهذا قد يسامح فيه **قلت** والحاصل ان ايقاع العبادة لقصد
حصول غرض ونفع مترتب عليها مخلط لا يجوز وان اجزات العبادة وايقاعها لقصد
امتثال الامر جايز وراجح بل هو المطلوب ولا يضر مع ذلك ترجي حصول ثواب
ودفع عقاب وطمع في جنة وخوف من نار وهذه طريق الفقها والعامة وطريق
الخاصة ان العبادة لا تجوز ايقاعها الا بقصد امتثال الامر والمحبة والاجلال حتى انه
ياتي بها ولو علم ان الله يعاقبه ولابد بمحبة له واجلالا وامتثالا والراجح عند الفقها
طريق العامة واليها اشار ابن ابي زيد بقوله في رسالته ويجب عليه ان يعمل عمل
المؤمن احتسابا يا من لا امر به يرجو تقبله وثوابه وتطهيره من الذنوب الى اخره
والله تعالى اعلم **فان قلت** قد صرح القشيري في رسالته بان الاخلاص افراد الحق
في الطاعة بالقصد وهو ان يريد بطاعته التقرب الى الله دون شي اخر من تصنع
لمخلوق او اكتساب محمدة عند الناس او محبة مدح من الخلق او معنى من المعاني
سوى التقرب به الى الله تعالى **قلت** قد حمله بعض الاعلام وغيره من شراحها على الكامل
وفسر المعاني المنافية للتقرب الى الله تعالى بقوله كان يريد بعبادته ثواب الاخرة
او اكرامه في الدنيا وسلامته من افاتها او اسعافه علي امور دنيه كمن يلازم قراة
ليدعو الله بالخير او شيخه ليعينه على مقاصده الدنيويه فليس ذلك من الاخلاص
الكامل بل ولا من مطلق الاخلاص الا انما يريد به ثواب الاخرة او الاكرام في الدنيا

Copyright © King Saud University